



المشروعات:

الرقم: ١٠٠ / ١٠٠ / ١٠٠

التاريخ: ١٤ / ١٤ / ١٤٤٠

سياسة استرجاع مبلغ التبرع للمتبرع

جميع التحويلات (التبرعات) التي ترد على حسابات الجمعية يتم تقديمها طواعيةً من قبل صاحب الحساب ، وجميع التبرعات ستوضع في المشاريع التي خصصت لها حسابات الجمعية و تم التحويل إليها وغير مسترجعة إلا إذا تبين لإدارة الجمعية أن الحوالة وردت عن طريق الخطأ :

و في هذه الحالة يتم رفع طلب كتابي للجمعية من صاحب المبلغ خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ الحوالة يبين فيه سبب طلب إعادة المبلغ وما يثبت وجود الخطأ في عملية التحويل .

ثم تدرس إدارة الجمعية إمكانية إرجاع المبلغ من عدمه و التحقق من شخصية صاحب الحوالة ، ويتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الحوالة) ، وفي وقت لا يتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ توفر البيانات التي تطلبها إدارة الجمعية ، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت بسبب الحوالة، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع. و للجمعية الحق في رفض إعادة المبلغ لصاحب الحوالة إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من صاحب المبلغ أو أن ورود المبلغ تم بالنيابة عن طرف آخر وتدرس الطريقة النظامية و الشرعية في التصرف فيه .

رئيس مجلس إدارة

جمعية الدعوة بالشرائع

د. ستر بن ثواب الجعيد